



الأثر التشريعي لتأخر إجماع القرآن الكريم الى زمن خلافة الإمام علي (عليه السلام)

المدرس المساعد: غفران ياسين محمد الهاشمي¹، المدرس المساعد: نورس جمال عبد
الزهره²

^{1,2} كلية القانون/ جامعة الكوفة – العراق

Gfnys1@gmail.com

Nawarsj.alsafi@uokufa.edu.iq

الملخص. يتلخص هذا البحث في دراسة مسألة أثر تأخر إجماع القرآن والعربية من زاوية
تشريعية فقهية ، بعد أن تناولها أغلب الباحثين من زاوية لغوية أو قرائية بحتة ، إذ تعد مسألة
إجماع القرآن الكريم والتي تعني تمييز حروفه بالنقاط وكلماته بالحركات من المسائل التي
تهتم بمرحلة تحول كبيرة ومؤثرة على الكتاب الكريم بعد مروره بعدة مراحل متأرجحة بين
جمع القرآن الكريم واتلاف السنة الشريفة وتعدد القراءات القرآنية ، وتوحيد القرآن بمقابل
حرق باقي المصاحف الموجودة عند المسلمين ، فعملية إجماع القرآن لم تتم في عهد الرسول
(صلى الله عليه واله) ولا في عهد من خلفه بدايةً ، وإنما تأخرت الى زمن الإمام علي (عليه
السلام) فكانت مرحلة جديدة ونقطة مفصلية في تاريخ اللغة العربية والقرآن الكريم بشكل
خاص، وقد ترتب على تأخره الى زمن خلافة الإمام (عليه السلام) أثر معرفي وتشريعي
مهم ، بسبب تعدد القراءات التي كانت احدى نتائج خلو النص من علامات الإجماع ، والتي
أدت الى تعدد المعنى في بعض النصوص القرآنية ، وخصوصاً ما اشتمل على حكم شرعي
لاحتمالها عدة قراءات ، وبالتالي تغيير الحكم الذي اراده الله ، وهذا التأخر في الإجماع أثر
على ذلك المنحى فكان لوضعه وتأسيسه على يد الامام علي (عليه السلام) بمثابة إرجاع
النص القرآني الى دلالاته الأصل التي انزلها الله على رسوله الكريم ، كما كان فيه اختزال
لتخبط الغير ممن سبقه فيما يخص القرآن والسنة الشريفة ، وبالتالي يستتب الأمر للإمام





علي (عليه السلام) ويكون له الحكم والتصرف بدون اي منع او تأثير أو سلطة , فحاز (عليه السلام) بهذا التأخير شرف هذا العمل العظيم واضيفت هذه الفضيلة الى مناقبه الكثيرة , ومن جهة اخرى فإن بضبط النص القرآني ثبتت الأحكام المرادة من النصوص القرآنية.

الكلمات المفتاحية: الأثر التشريعي, تأخر الإعجام, إعجام القرآن الكريم, الإمام علي (عليه السلام)

Abstract. This article examines the issue of marking in the Quran and the Arabic language from a legal and legal perspective, after several scholars have addressed it from a linguistic or Quranic perspective. The concept of diacritical marking of the Holy Quran, which means distinguishing between its words with dots and its words with vowel points, is a key feature that made the Holy Book so influential after it went through various stages between the collection and destruction of apostolic writings and the compilation of the Quran for the burning of surviving copies of the Quran among Muslims. This phenomenon did not occur during the time of the Prophet (peace and blessings be upon him and his family) nor during the time of his successors in the beginning, but was postponed until the time of Imam Ali (peace be upon him). This marks a new stage and milestone in the history of the Arabic language and the Holy Quran. The neglect to extend the diacritical mark until the time of Imam Ali (peace be upon him) had far-reaching consequences for science and law. This was due to the multiplicity of readings arising from the absence of these symbols, which led to multiple interpretations of some verses of the Quran, especially those containing the commandments, as they could be read in different ways. Consequently, the laws of God are changed. This repetition of adding diacritical marks strengthened these texts, and their introduction by Imam Ali (peace be upon him) helped to restore the Quranic text to its original meaning as revealed by God to His distinguished Prophet. It also helped to eliminate the doubts of his predecessors regarding the Quran and Sunnah, and established the authority of Imam Ali (peace be upon him) and allowed him to rule and act without any constraints, power, or authority.

Keywords: Legal implications, addition of diacritical marks, Quran diacritical marks, Imam Ali (peace be upon him)





المقدمة:

ان إعجام القرآن الكريم من المسائل التي نالت اهتمام كبير من قبل الباحثين والمختصين بعلم القرآن، فهذا العمل لم يكن شيء عابراً بل أمراً حساساً فهو بمثابة إجراء تحديث شامل على مباني وشكل الحروف الأبجدية والنصوص القديمة والحديثة وخصوصاً النص القرآني الكريم، وهذا القرار الكبير والمهم لا يكون الا من جهة عليا موجهة أولاً، وتنفيذ سلطة لها الأمر في تحقيق ذلك بما خولته سلطته باتخاذ القرارات التي تنظم شؤون رعيته ومن دون اعتراض على ما يعمله او يأمر به، وله الطاعة فيما يوجه اليه وهذا ما سمح للإمام علي (عليه السلام) في زمن توليه الخلافة بالسير قدماً لتحقيق ذلك.

والأمر الآخر ان عملية إعجام القرآن او اللغة العربية بشكل عام انما يتوقف على ضوابط وأسس متفق عليها عند العرب سواء كان ذلك صوتياً، او بلاغياً، او نحويًا، لذا كان لابد من التفكير بعلامات تحدد وتخصص كل من ذلك وهذا يحتاج الى قريحة عالم محنك وليس شخص عادي، ومراقب وحافظ دقيق لكل كلمة ونص قرآني، وهذا ما امتاز به الإمام علي (عليه السلام) اضافة الى ما يتطلبه ذلك من وقت كبير وحاجة الى جو ملائم لاكمال كل ذلك وخصوصاً بانشغاله بالحروب وأحوال الرعية، لذا كان بحاجة الى منفذ عارف بذلك وأمين لهذا العمل الكبير فاستعان بالصحابي الجليل ابا الأسود الدولي والذي كان من مواليه الأوفياء ومن المعروفين بتميزه ومعرفته الكبيرة باللغة العربية والنحوية، فشرع عن ساعديه متفرغاً لهذه المهمة العظيمة، بعد ان أخذ التوجيهات الكاملة والدقيقة من الأمام علي (عليه السلام)، فإن (أول من وضع علم العربية، وأسس قواعده، وحد حدوده، أمير المؤمنين علي بن أبي طالب [عليه السلام]، وأخذ عنه أبو الأسود ظالم بن عمرو بن سفيان الدولي) (الانباري، 1405هـ: 17/1).

ان الإعجام بما فيه من اهمية كبيرة لم يكن أمراً شكلياً أو فنياً فحسب، بل ترتب على تأخره الى زمن خلافة الإمام (عليه السلام) أثر معرفي وتشريعي عميق ومعجز، فخلو النص الكريم من علامات تميز بين حروفه المتشابهة، والحركات التي تضع قواعد اعرابية سليمة لكل من رام ولوح اسرار العربية فلا يتوه فيها، بخلاف الأوائل الذي كان مسيراً لهم ذلك لما تميزوا به من حُنكة بلاغية اشتهر بها عصرهم، فكانوا يفهمون كل ذلك من قراءة النص فقط، وبالرغم منه فلا يخفى أثر ذلك في جعل بعض الألفاظ محتملة لوجوه قراءات متعددة، وهذا من شأنه أن يلقي بظلاله على فهم النص ودلالاته، بل وعلى استنباط الأحكام الشرعية في بعض المواطن التي قرأت على نحو مخالف لحقيقتها وبه نتج اختلاف في الحكم أو توجيه المعنى.





ولارتباطه بمؤسس الإعجام الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) كان لابد من ذكر قدرته ومكنته اللغوية ومعرفته وعلمه وخصوصا فيما يخص القرآن الكريم، فعنه عليه السلام: (ما من علم إلا وأنا أفتحه، وما من سر إلا والقائم (عليه السلام) يختمه) (الريشهري، 1425هـ: 2108/3)، وليس بغريب فهو تلميذ رسول الله (صلى الله عليه واله) وباب علمه، فقد رافق نزول القرآن على قلب رسول الله، وأول من جمعه بعد وفاته، وله دور متميز في ضبط النص القرآني وحفظ كلماته بحسب نزولها على رسول الله بما يحفظ المعنى الألهي من الانحراف او اللبس، وهذا ما ذكرته الكثير من الروايات، ونجده (عليه السلام) سابقا في كل المراحل التي مر بها القرآن الكريم متابعا له وحاميا ومدافعا، ويفهم من سيرته (عليه السلام) ومواقفه هذه أنه كان على علم بأهمية الرسم القرآني في حفظ التشريع وصيانة النص، على ذلك فله (عليه السلام) الموقع المحوري عند بحث أثر تأخر إعجام القرآن الكريم التشريعي والفقهي الى زمن خلافته.

وعليه يهدف البحث للوقوف على الأثر التشريعي المترتب على تأخر الإعجام الى زمن الامام علي (عليه السلام)، وذلك من خلال بيانه تاريخيا، اضافة الى بيان انعكاسه على فهم النص التشريعي، وابرار موقف الإمام (عليه السلام) في ضبط القراءات التي قد تمس المعنى الفقهية، كما يسعى الى الكشف عن الصلة الوثيقة بين سلامة الرسم القرآني وثبوت الدلالة التشريعية.

وتتبين اهمية هذا البحث في دراسة ذلك من زاوية تشريعية فقهية، بعد أن تناولها أغلب الباحثين من زاوية لغوية أو قرآنية بحتة، من كونه يعالج جانبا قلما طرح في الدراسات المعاصرة، اذ يجمع بين المنهجين التاريخي والفقهية التشريعي، فهو يتناول احدى المراحل الحساسة في تطور كتابة القرآن الكريم، في محاولة لبيان خلفيات تأخر الإعجام في تشكيل البيئة الفقهية الأولى، وكيف واجه الإمام علي (عليه السلام) ذلك بعلمه الراسخ ومواقفه وتوجيهاته، فكان له الدور الأساس في حفظ النص القرآني ومعانيه التشريعية من الانحراف.

لذا فالسؤال الرئيسي في هذا البحث هو ما الأثر الذي خلفه تأخر إعجام القرآن الى زمن الإمام علي (عليه السلام)، وكيف ساهم (عليه السلام) في ضبط القراءة وصيانة الدلالة التشريعية للنص القرآني، وكيف حافظ هذا الإجراء المهم على حفظ القرآن الكريم من التحريف؟

ومنه يتفرع عدد من الاسئلة وهي:

1- ما الاسباب التاريخية التي أدت الى تأخر الإعجام للمصحف الكريم، بل للغة العربية بشكل

اعم.





2- كيف أثر غياب الإعجام في اختلاف وجوه القراءة وما انعكاس ذلك على فهم الاحكام الشرعية؟

3- ما الدور الذي قام به الامام علي (عليه السلام) في توجيه القراءات وحماية المعاني التشريعية من الالتباس؟

وعليه فالمنهج الذي سنتخذه في هذا البحث هو المنهج التاريخي التحليلي والاستقرائي للنصوص القرآنية والروايات الواردة عن الإمام علي (عليه السلام) التي لها صلة بضبط النص وقراءته.

1. المبحث الاول: المفاهيم والكليات

من المهم ان نبين الأسس المفهومية والتاريخية التي دعت الى إعجام القرآن الكريم من خلال توضيح المصطلحات المرتبطة به، وبيان المرحلة التاريخية التي مر بها النص القرآني لما قبل الإعجام وما بعده، ثم لأسباب التي أسهمت في تأخر هذا العمل المهم.

1.1. اولاً: مفهوم الإعجام والتنقيط

من الضروري التعرف على معنى الإعجام لغة واصطلاحاً لتمييزه عن معنى التنقيط الذي يرافق هذا المصطلح في الأذهان غالباً لكون أحرف القرآن واللغة العربية بشكل عام كانت خالية من النقط، وهو الأهم في تمييز الحروف المتشابهة فأصل النقط في اللغة هو النقطة وهي العلامة على الشيء لتمييزه، قال ابن فارس: (النون والقاف والطاء أصيل يدل على نُكْتة لطيفة في الشيء) (ابن فارس،: 471/5)، ومنه قيل: نقط الكاتب الحروف اذا جعل عليها علامات تميز بعضها من بعض، اما الإعجام فهو مصطلح مأخوذ من العجمة وهي الإبهام وعدم البيان، والإعجام عكسها اي وضع العلامات التي تُعرف بها الحروف المتشابهة الرسم عن بعضها والحركات التي تميز الموقع الاعرابي للكلمات، فيقال: أعجم الكتاب اذا أزال عجمته بالنقط وجعله واضحاً مبيناً، فالعجم: (النُقْطُ بالسواد، مثل التاء عليه نقطتان. يقال: أعجمت الحرف. والتعجيمُ مثله، ولا تقل عجمت) (الجهري، 1407هـ: 1981/5)، وفي المصباح (أعجمت الحرف بالالف أزلت عجمته عن غيره بنقط وشكل فالهمزة للسلب وأعجمته خلاف أعربت) (الفيومي، بلا ت: 394/2)، ومنه الضبط الذي يعني وضع الحركات او الشُّكل على الكلمات كالفتحة والضمة والكسرة والسكون.

وبذلك يتبين الفرق بين الإعجام والتنقيط من حيث العموم والخصوص فالتنقيط أخص اذ يقتصر على التمييز بين أشكال الحروف، بينما الإعجام أعم، اذ يشمل أيضاً ضبط الحركات والإشارات الصوتية





التي تحدد المعنى والدلالة والاعراب، وتتوضح الأهمية الكبيرة لهذا الاجراء الذي ابتدع على اللغة العربية وكشف عن بعض اعجازها، لتبدء مرحلة جديدة في ثقافة العرب.

1.2. ثانيا: تاريخ كتابة المصحف الشريف وتطور رسمه

مر القرآن الكريم بالكثير من الأحداث منذ اول نزوله منجما خلال ثلاث وعشرين سنة، وحيث كان المسلمون يجتمعون عند رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لتلقي آياته وسوره، وكتابتها وتدوينها وحفظها في الصدور (الحكيم، 1426هـ: 102)، وعندها كانت الكتابة تسير على وفق قاعدة واحدة، خاليا من اي علامات سوى رسم الحروف، لكن في حضرة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لم ينحرف عن الصحيح فيه باعتبار قيمومة رسول الله (صلى الله عليه واله) عليهم فمن غير المنطقي ان يسكت (صلى الله عليه واله) عن اي تغيير او تحريف في قراءة الكلمات القرآنية، وبوجوده (ص) استمر المسلمون يقرؤنه في محافلهم وعلى مسمع منه (صلى الله عليه واله)، فكانت فترة وجوده فترة حماية وحفظ لكل ما نزل عليه حتى آخر آية فيه، وان كان بلا تنقيط او حركات فلديهم الملكة في معرفة الكلمات والنصوص والجمل بما لا يقبل الشك في دلالتها الإعرابية.

وكان اغلب المسلمين يحتفظون بنسخهم التي نقلوها عن الرسول (ص) في بيوتهم وحفظا على الصدور، فكان صلوات الله وسلامه عليه يشرف بنفسه على ترتيب آياته وسوره في مواضعها التي ارادها الله، مما ضمن بقاء النص محفوظا رغم خلوه من العلامات الكتابية.

وبعد وفاته (صلى الله عليه واله)، أمتثل الإمام علي (عليه السلام) لوصية رسول الله (ص) في جمع القرآن في مصحف واحد، وان لم يتلقى القبول من البقية واعتمادهم على نسخة قاموا بجمعها في عهد ابي بكر، ووصولاً الى هذه المرحلة بقي الرسم القرآني خاليا من الإعجام، لعدم التفات العرب لذلك اضافة الى كونهم ما زالوا قادرين على التمييز بالقرائن اللغوية.

ومع اتساع الفتوحات الإسلامية ودخول غير العرب في الإسلام، بدأت الأخطاء في التلاوة تظهر، خصوصا في الأمصار البعيدة عن الحجاز، كالكوفة والبصرة والشام، أدى ذلك الى وقوع اللحن في الكثير من الكلمات، بل الى وقوع اللحن في التلاوة، وتشير المصادر التاريخية الى السبب الرئيس في تبني الإمام علي (عليه السلام) لعملية إعجام النص القرآني، ومنها انه (عليه السلام) علم من الناس لحناً في القراءة، بما يؤكد خطورة الموقف، فانبرى ليضع أسس وقواعد ثابتة للغة العربية، وبذلك حاز شرف السبق في التأسيس لتنقيط وإعجام اللغة العربية، حيث أوصى الصحابي اللغوي ابا الأسود الدولي بعد ان بين له هذه الأسس وهذه القواعد لنظام الإعجام والشكل، وفق توجيهاته التي تتم عن علم متفرد





من حيث الترتيب الدقيق والمنظم وفق منهج علمي لا يمكن اختراقه او التلاعب فيه، عن الدؤلي قوله: (دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فوجدت في يده رقعة، فقلت: ما هذه يا أمير المؤمنين؟ فقال: إني تأملت كلام الناس فوجدته قد فسد بمخالطة هذه الحمراء -يعني الأعاجم- فأردت أن أضع لهم شيئاً يرجعون إليه، ويعتمدون عليه، ثم ألقى إليّ الرقعة، وفيها مكتوب: الكلام كله اسم، وفعل، وحرف، فالأسم ما أنبأ عن المسمى، والفعل ما أنبئ به، والحرف ما جاء لمعنى، وقال لي: انْحُ هذا النحو، وأضف إليه ما وقع إليك، واعلم يا أبو الأسود أن الأسماء ثلاثة: ظاهر، ومضمر، واسم لا ظاهر ولا مضمر؛ وإنما يتفاضل الناس يا أبا الأسود فيما ليس بظاهر ولا مضمر وأراد بذلك الأسم المبهم) (الحموي، 1414هـ: 1467/4، والانباري، 1405هـ: 18/1-19).

وبذلك بدأت مرحلة جديدة ابتدأها (عليه السلام) ولازمها متابعا ابا الأسود في جميع مراحلها وفي أدق تفاصيله، قال الدؤلي: (وضعت بابي العطف والنعته ثم بابي التعجب والاستفهام إلى أن وصلت إلى باب إن وأخواتها، ولم اذكر (لكنّ) فقال لي: لم تركتها فقلت: لم أحسبها منها، قال فزدها فيها وكنّت كلما وضعتُ باباً من أبواب النحو عرضته عليه إلى إن حصلت ما فيه الكفاية قال: ما احسن هذا النحو الذي قد نحوت) (الانباري، 1405هـ: 18/1-19).

ومنه سمي علم النحو بهذا الأسم فكان انتقاله وبداية لعلماء اللغة العربية في تأليف الكتب والمخطوطات الخاصة به، والتسابق الى دراسته وتعليمه وبيان لقواعده واصوله وبيان لشروطه، بما يضمن حفظ اللغة العربية وفق منهج ثابت ودقيق.

1.3. ثالثاً: أسباب تأخر التنقيط والإعجام الى زمن خلافة الإمام علي (عليه السلام)

كانت اللغة العربية تكتب رسماً خالياً من النقط او الحركات منذ بداياتها امتداداً الى ما قبل الإسلام وبعده وصولاً الى زمن خلافة الإمام علي (عليه السلام)، وعندها بدأت مرحلة سريعة في تطور اللغة، كانت استجابة لحاجات لغوية وتعليمية وتشريعية، فبذلك لم يُعتمد الإعجام رسمياً الا بعد منتصف القرن الأول الهجري، ان هذا التأخر كان له اسباب عامة وخاصة أدت الى ذلك أهمها، ان العرب في صدر الإسلام كانوا ذووا فطرة لغوية سليمة، وسليقة بيانية رفيعة، يفهمون الكلام من سياقه، ويميزون الحروف المتشابهة دون الحاجة الى علامات كتابية، وقد شكلت هذه الملكة الطبيعية سبباً رئيساً لتأخر الإعجام، اذ لم تكن ثمة ضرورة لوضع علامات توضيحية ما دام القارئ العربي يفهم اللفظ دون اللبس (العطار: 26)، لكن هذه السلامة اللغوية على اهميتها ترتب عليها أثر تشريعي غير مباشر، اذ جعلت الرسم القرآني في تلك المرحلة مفتوحاً لاحتمالات متعددة، كان ضبطها يعتمد على النقل الشفهي والسماع





المباشر، ومع مرور الزمن وابتعاد الناس عن العربية الفصحى، واختلاطهم بأهل الامصار والأعاجم، أصبح غياب العلامات مصدرا لإمكان اختلاف الدلالة في الكثير من المواضع وخاصة ما له أثر وطابع التشريعي.

كما ان من اسباب هذا التأخر تحفظ المسلمين تجاه اي اضافة أو تعديل في رسم المصحف، خشية ان يعد ذلك تغييرا في كلام الله تعالى، او انهم كانوا يتورعون عن ذلك في المصحف خوفا من ان تعتبر زيادة وان كانت من باب التوضيح، فيكون الإمتناع عن الإعجام في بدايات الأمر نوعا من الاحتياط الشرعي من ان تُحدث العلامات المكتوبة التباسا بين ماهو من أصل النص وما هو من اضافات الكتاب، بدون الإلتفات الى خطورة ترك بعض الألفاظ محتملة لقراءات قد تؤثر في الحكم الشرعي، كأختلاف الفعل بين التخفيف والتشديد، أو الأسم بين الرفع والنصب، مما قد يغير في دلالة التكليف أو الاباحة أو الوجوب.

ناهيك عن النقل الشفهي عن النبي (صلى الله عليه واله) والذي كان أكثر المعتمد في حفظ القرآن، وكانت الكتابة وسيلة مساعدة لتثبيت ذلك وبوصية الرسول (صلى الله عليه واله) قوله: (قيدوا العلم، قيل: وما تقيده؟ قال: كتابته) (الريشهري، 1403هـ: 2663/3)، ولان الضبط الحقيقي كان يتم بالمشافهة والسماع المباشر، ولهذا، قلّت الحاجة الى الإعجام في المراحل الاولى، لكن هذا الحفظ الشفهي كان صالحا في بيئة محدودة لغويا، ولم يكن ليستمر بعد توسع رقعة الإسلام وتنوع اللهجات، فظهرت الحاجة الى التدوين الدقيق مع اتساع الدولة الاسلامية ودخول أمم كثيرة من غير العرب، فضعفت السليقة اللغوية وبدأ اللحن يظهر في التلاوة، وكذلك لما لهذا الوضع من خطورة قد يؤدي استمراره الى تحريف القراءة التي نزلت بلسان رسول الله (ص) وبالتالي تغيّر المعاني ودلالات الاحكام فكان ذلك من دوافع التفكير في وضع النقط والشكل.

واضاف بعضهم بدائية أدوات الكتابة في صدر الإسلام سببا لتأخر الإعجام، لكن واقعا ان المسلمين لم يكونوا اقل من الأمم التي عاصرتهم في وجود وتوفر هذه الإمكانيات وحرصهم على الحصول عليها وتطويرها (الحكيم، 1426هـ: 103-104)، واطاف بعضهم ان الخطوط العربية لم تكن قد تطورت بما يكفي لتسهيل التنقيط والإعجام، فقد كانت الكتابة بالخط الحجازي أو الكوفي الأول تقتصر الى التناسب والوضوح في رسم الحروف، مما جعل تمييز النقاط أمراً صعباً، خصوصا على الرقاع والعصب، ومع تطور الخط العربي في أواخر القرن الأول، أصبحت عملية التنقيط أكثر سهولة وانتشاراً، وتم اعتمادها رسمياً في المصاحف.





من هنا يمكن القول ان التتقيط لم يكن ضمن اهتمامات العرب قبل زمن خلافة الامام علي (عليه السلام) لعدم وجود الوازع بداية لذلك، ومن الواضح ايضا عدم التفات أحدهم الى هذا الإجراء وتأخر التفكير بذلك او الالتفات اليه والتتفيذ العملي رغم الحاجة الملحة اليه حتى خلافة الإمام علي (عليه السلام)، وقد كان جزءا من العلوم التي يمتلكها وقد أُرُخ الى زمن خلافته اما لكونه على علم بذلك اخبره به رسول الله (صلى الله عليه واله)، او تأخر لحكمة الله في أن يكون آخر تحديث على الرسم القرآني على يد خليفته ووصي نبيه حفظا للقرآن وتقويما للنصوص التي وقع فيها اللحن، وبه يغلق الباب على أي محاولة أخرى ممن يلحقه، فأصبح هذا الإجراء المهم مع تغير هذه الظروف عاملاً مؤثراً في الفهم التشريعي وثبات الحكم المراد، بعد ما ظهر من تباينات في استنباط بعض الأحكام نتيجة تعدد القراءات، والتي اختزلت بهذه القراءة وصولا الى ضبط المعاني التشريعية، ولهذا، أمر أبا الاسود الدؤلي بوضع علامات تضبط مخارج الحروف، وحركاتها، لتكون عوناً على حفظ المعنى الصحيح للقرآن.

فكان لهذا القرار أثر تشريعي بالغ الأهمية، اذ اسهم في تثبيت المعاني القانونية للنص القرآني، ومنع تحول اختلاف اللفظ الى اختلاف في الحكم، فالإمام علي (عليه السلام) لم ينظر الى التتقيط كإجراء لغوي فحسب، بل كوسيلة لحماية التشريع الإلهي من الإلتباس في الفهم والتطبيق، وهو واضح من الرواية الواردة عن صعصعة بن صوحان قوله: (جاء أعرابي إلى علي ابن أبي طالب فقال: يا أمير المؤمنين! كيف تقرأ هذا الحرف (لا يأكله إلا الخاطون) كل والله يخطو؟ فتبسم علي وقال: (لا يأكله إلا) الخاطون " قال: صدقت يا أمير المؤمنين ما كان ليسلم عبده، ثم التفت علي إلى أبي الأسود الدؤلي فقال: إن الأعاجم قد دخلت في الدين كافة، فضع للناس شيئا يستدلون به على صلاح ألسنتهم، فرسم له الرفع والنصب والخفض) (المتقي الهندي، 1405هـ: 284/10).

ويمكن ان يكون السبب الرئيس لتأخير الامام علي (عليه السلام) الإعجام الى زمن خلافته رغم كان من الممكن قبل ذلك، هو لاستتباب الحكم والسلطة له مما يمكنه من هذا الأمر بدون اي تأثير من جهات مخالفة اخرى، وعندها تكون له الحرية الكاملة بالعمل على ذلك والوقت الملائم في تنفيذه، مع علمه باخبار من رسول الله (صلى الله عليه واله) بكل ذلك وتوجيهه للوقت الذي تتوفر له فيه الظروف المناسبة لإطلاق هذا العمل الحساس.

فالله تعالى قد جعله من القائمين على حفظ القرآن والمرافقين له كما قال فيه رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل البيت ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي ابدا) (الحر العاملي، 1414: 34/27)، فنتيجة لهذه القيمومة ان يقوم هو وعترته الطاهرة بحفظ





كلام الله والعناية به، وكان نتيجة ذلك الإنتظار الى ان يتولى (عليه السلام) الخلافة ليقوم بإعجام حروف القرآن الكريم، وضبط كلماته.

يتبين من مجموع هذه الأسباب أن تأخر التنقيط والإعجام كان له أثر مباشر في تعدد الفهم القرآني، وبالتالي تعدد الفهم التشريعي، فبعض الألفاظ كانت تحتل أكثر من وجه قرائي، كاختلاف الفعل بين (ننشرها) و(ننشرها)، أو (وصى) و(أوصى)، وهي فروق يمكن أن تغير وجه الاستنباط، ولذلك فإن إدراك الإمام علي (عليه السلام) لضرورة الضبط لم يكن استجابة لغوية فحسب، بل استجابة تشريعية لحماية الأحكام القرآنية من التبدل في الفهم والتطبيق، وما يلفت الانتباه هو ان الإمام علي (عليه السلام) سبق هذا التطور الفني بادرارك تشريعي عميق، اذ كان عالما بوجود البدء بهذا الإجراء المهم، وان تأخره سيحدث خلا في الفهم الشرعي، لذا كان التوجيه بذلك بدون المساس بحرمة النص القرآني. وبهذا يمثل عصره النقطة المفصلية بين الرسم المجرد والرسم المنضبط والذي صار أساسا لضبط اللغة العربية بشكل عام، ولاستقرار الدلالة التشريعية للنص القرآني بشكل خاص.

2. المبحث الثاني: دور الإمام علي (عليه السلام) في ضبط النص القرآني

كان للإمام علي (عليه السلام) دور كبير في حفظ النص القرآني وصيانته من التحريف أو الالتباس، بداية من ملازمة رسول الله في جميع مراحل البعثة الإسلامية ونزول القرآن على الرسول (ص)، في روايات كثيرة تبين ذلك منها ما قاله عليه السلام: (ولقد كنت أتبعه اتباع الفصيل أثر أمه، يرفع لي في كل يوم علما من أخلاقه، ويأمرني بالاعتداء به، ولقد كان يجاور في كل سنة بجراه فأراه ولا يراه غيري، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخديجة وأنا ثالثهما، أرى نوري الوحي والرسالة وأشم ريح النبوة) (المجلسي، بلا ت: 320/38)، حتى ما قام به من جمع القرآن بعد وفاة الرسول حيث كان الأول في ذلك اذ قال النبي (صلى الله عليه وآله): (في مرضه الذي توفي فيه لعلي بن أبي طالب عليه السلام: يا علي هذا كتاب الله خذه إليك، فجمعه علي عليه السلام في ثوب فمضى إلى منزله، فلما قبض النبي صلى الله عليه وآله جلس علي فألفه كما أنزل الله، وكان به عالما) (المجلسي، بلا ت: 155/40)، وأول من التقت الى اهمية الضبط الكتابي حماية لدلالة النص الشرعي، وتثبيت المصحف في نسخته النهائية تحت إشرافه (عليه السلام) فليس لأحد بعد ذلك عمل تحديثات اخرى عليه ليكون النسخة التي بين ايدينا اليوم، لذا يعد عصره مرحلة التحول الكبرى من الضبط الشفهي الى الضبط الكتابي، ومن الاعتماد على السليقة الى اعتماد المنهجية في حفظ النص الالهي.



2.1. أولا: جمع الامام علي (عليه السلام) للقرآن ودلالاته التشريعية

انفتحت الروايات التاريخية الى ان الإمام علي (عليه السلام) كان أول من بادر الى جمع القرآن بعد وفاة الرسول الكريم (ص)، (في أخبار أهل البيت عليهم السلام أنه آلى أن لا يضع رداءه على عاتقه إلا للصلاة حتى يؤلف القرآن ويجمعه، فانقطع عنهم مدة إلى أن جمعه) (المجلسي، بلا ت: 155/40). ولم يكن جمعه (عليه السلام) ذا غاية توثيقية فقط، بل كان غايته حماية التشريع الإسلامي من سوء الفهم أو التطبيق الخاطئ، ووضع الآيات والسور في مكانها الذي أراده وأوصى به رسول الله (ص)، فلترتيب هذا أهمية كذلك، ففيه جزء من اعجاز القرآن الكريم، وكذلك تثبيت القراءة الصحيحة التي سمعها عن رسول الله (ص)، فهو بذلك يهدف الى حماية النص الكريم من التفسير والتأويلات البعيدة التي قد تنتج عن اختلاف القراءات أو تغيير الترتيب، وأكد على ان سلامة التشريع رهينة بسلامة النص، وأن الفهم الفقهي لا يمكن أن يستقيم مالم يُبَيَّنَّ على قراءة صحيحة ومعنى دقيق ومحفوظ في رسم منضبط.

2.2. ثانيا: توجيه الإمام علي (عليه السلام) في عملية التنقيط والإعجام

تبين المصادر التاريخية واللغوية على ان الإمام علي (عليه السلام) هو الذي وضع أصول التنقيط والإعجام، إذ أمر أبا الأسود الدؤلي أن يضع علامات تُمكن من تمييز الحركات والإعراب، والتي تعتبر شرارة تأسيس علم النحو، حيث وجَّهه لوضع قواعد اللغة العربية، وطلب منه التوسع فيه، وقد ذكر ذلك ابن النديم في الفهرست (ابن النديم، 1417هـ: ص61)، وفي رواية أن الإمام علي (عليه السلام) قال لإبي الأسود: (انحُ على هذا النحو) (الحر العاملي، 1418هـ: 681/1، الريشهري، 1425هـ: 267/10)، أي اتبع هذا المنهج، او ضع هذه الأصول وهو يدل على وضعه لأسس هذه العلامات وامره بتطبيقها في جميع النص الكريم، (ثم إن أبا الأسود نحا نحوه، وفرع على قوله، وسلك طريقه، فسمي هذا العلم: النحو، لذلك) (الريشهري، 1425هـ: 267/10) فكان ذلك ايذانا بولادة علم النحو والضبط، فصار الإعجام وسيلة لصيانة القرآن من اللحن والتحريف.

وبذلك فان هدفه (عليه السلام) من ذلك حماية النص القرآني من الخطأ في التلاوة بعد انتشار اللحن، اضافة الى ضبط المعنى التشريعي للألفاظ كي لا يتغير الحكم بتغير الإعراب، وتأسيس قاعدة لغوية معيارية يبنى عليها فهم النصوص الشرعية، ومنه الى توحيد القراءة العامة للمسلمين بما يمنع اختلاف الأحكام بسبب اختلاف الأداء، فالتنقيط أساسا كان وسيلة لحفظ الشريعة، ومن هنا فان الإمام





(عليه السلام) وضع الأساس لما يمكن أن نسميه اليوم فقه اللغة التشريعي، أي العلاقة بين الضبط اللغوي ودلالة الحكم الشرعي.

2.3. ثالثاً: أثر جهوده (عليه السلام) في ضبط المعنى التشريعي

ان هذا التوجيه من الامام (عليه السلام) اسهم في تثبيت كثير من الألفاظ التي كان يمكن أن تُقرأ على أكثر من وجه، فصار الضبط بالحركات والنقط أداة لفصل المعاني المتشابهة، ومنع وقوع الخلط في الآيات ذات الأثر التشريعي، مثل قوله تعالى: (فتبينوا) وقراءة (فتثبتوا) اذ يختلف الحكم تبعاً للقراءة في مسألة التثبوت في الأخبار أو التبيين منها، وبتحديد القراءة المعتمدة استقر الفهم التشريعي على معنى التبين الواجب قبل اصدار الحكم (حبش، 1999م: 361)، وهو أصل في باب القضاء والجرائم.

وبذلك أسس (عليه السلام) لمبدأ عظيم في الفكر الإسلامي، وهو ان التشريع لا ينفصل عن اللغة، وأن ضبط الحروف والحركات هو ضمانته لضبط الأحكام والمعاني، ويفضل هذا العلم الذي هو امتداد لمدرسة الرسول الأعظم (ص) أصبحت علوم اللغة - نحواً و صرفاً و بلاغة - خادمة للتشريع، وهو ما تجسد لاحقاً في تأسيس مدرسة البصرة النحوية على يد أبي الأسود وتلامذته باشراف مباشر من الإمام أو بتوجيه منه.

ومنه امتد الأثر العلمي والتشريعي لما قام به الإمام علي (عليه السلام) في كل مفاصل اللغة العربية وعلى الاجيال اللاحقة، ومنه صار الإعجام عنصراً ملازماً للتفسير والفقه والقراءات، ولجهوده أثر في بناء المدارس اللغوية والفقهية والتي امتزج فيها البيان بالشريعة، حتى أصبحت سلامة النطق شرطاً في سلامة الفهم التشريعي، وبهذا وضع الإمام (عليه السلام) حجر الأساس لاستقرار النص القرآني التشريعي بصيغته الموحدة المعتمدة الى اليوم.

فالإمام (عليه السلام) كان ملازماً للقرآن في جمعه وترتيبه، وشرافه على التنقيط والإعجام، وتوجيهه لقراء الأمصار، وكل هذا يشكل منظومة متكاملة هدفها صيانة المعنى التشريعي للنص من الانحراف بسبب الخلل اللغوي أو الاختلاف في القراءة.

3. المبحث الثالث: الأثر التشريعي لاختلاف القراءات قبل الإعجام

ان اختلاف القراءات القرآنية من أبرز الظواهر التي نشأت في ظل تأخر الإعجام، اذ كان لغياب العلامات الكتابية أثر مباشر في تنوع وجوه الأداء الصوتي، وبالتالي في تنوع دلالات الألفاظ القرآنية،



وقد ترتب على ذلك أثر تشريعي كبير ، لأن القراءة القرآنية ليست مجرد اختلاف لفظي، بل هي اختلاف في البيان والمعنى، قد يؤثر في الفهم الفقهي للحكم الألهي .

3.1. اولا: العلاقة بين غياب الاعجام وتعدد القراءات

من المعروف ان القرآن الكريم كان يتلقى مشافهة من النبي (ص) وتنقل قراءته بالسماع المباشر منه، ومع مرور الزمن، وغياب الإعجام، بدأت الحروف المتشابهة تُقرأ على وجوه مختلفة، كالباء والتاء والثاء، والجيم والحاء والفاء، وغيرها، وقد أدى ذلك الى نشوء قراءات متعددة، بعضها مقبول ومتواتر، وبعضها شاذ ناتج عن اللبس في الرسم، فالاختلاف في التلقي الشفهي مع غياب الضبط الكتابي أوجد أرضية لتعدد الأداء، مما انعكس على التفسير والمعنى التشريعي في كثير من المواضع.

فهذا الاختلاف كان نتيجة تشابه الحروف في الرسم المجرد قبل التنقيط، واختلاف اللهجات العربية بين القبائل، اضافة الى تنوع وجوه الإعراب بسبب غياب الشكل، كما ان الإجتهد الفردي للقراء له تأثير في ضبط الكلمة دون مرجع مكتوب، وكل هذه العوامل والأسباب مجتمعة جعلت اختلاف القراءات قبل الاعجام ظاهرة لغوية طبيعية، لكنها تحولت مع الزمن الى ظاهرة تشريعية حساسة بسبب تأثيرها في فهم الأحكام.

والإمام علي (عليه السلام) كان على علم ويقين بخطورة ذلك، وقد روي عنه (عليه السلام) في: (القرآن ذلول ذو وجوه، فاحملوه على أحسن الوجوه) (الارديلي، بلا ت: 2)، أي على الوجه الذي يوافق البيان الصحيح والمعنى الشرعي المستقيم، فكان توجيهه هذا تأكيدا على ضرورة توحيد القراءة بمعياري لغوي وتشريعي منضبط.

3.2. ثانيا: نماذج من اختلاف الحكم الشرعي لبعض الآيات لاختلاف القراءات قبل الإعجام

1- من النماذج التي تبين أثر اختلاف القراءات في تغير الحكم الشرعي ما جاء في قوله تعالى: (وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ) (البقرة/228)، اختلفت القراءة في لفظ (قُرُوء) بين من قرأها بالضم (القُرُوء) أي الاطهار، ومن قرأها بالفتح (القُرُوء) أي الحيض، ويترتب على ذلك اختلاف فقهي في عدة المطلقة فمن قال بالضم جعل العدة ثلاثة أطهار، ومن قال بالفتح جعلها ثلاث حيضات، ومن الملاحظ ان سبب هذا الإختلاف في الحكم يعود الى غياب الشكل في الرسم، اذ تكتب الكلمة في الحالتين على صورة واحدة (قروء)، وبعد ضبط الكلمة وفق قواعد اللغة العربية وما جاء عن السنة المطهرة تبين الحكم فيها فعن زرارة قال: (قلت لأبي جعفر عليه السلام: إني سمعت ربيعة الرأي يقول: إذا رأيت الدم من الحيضة الثالثة بانته منه وإنما





القرء ما بين الحيضتين و زعم أنه أخذ ذلك برأيه فقال أبو جعفر عليه السلام كذب، لعمري ما قال ذلك برأيه، و لكنه أخذ عن علي عليه السلام قال: قلت له: و ما قال فيها علي عليه السلام؟ قال كان يقول: إذا رأيت الدم من الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها و لا سبيل له عليها و إنما القرء ما بين الحيضتين) (الطوسي، بلا ت، 238/2).

2- وفي قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا) (المجادلة/3)، وهي هنا بمعنى تحرمونهن (يقول الرجل لامراته: أنت علي كظهر أمي) قرأ بعضهم (يظَاهِرُونَ)، بفتح الياء وتشديد الظاء وإثبات الالف، وإن أبي قراءها (يتظاهرون) وقالوا إن التاء ادغمت بالظاء فصارتا ظاء مشددة، كما إن نافع وأبو عمرو قرئها كذلك بفتح الياء وتشديد الظاء، غير أنهما قرآه بغير ألف: (يَظْهَرُونَ) (الطبري، 228/23)، ولكم إن تنظروا اختلاف الالفاظ في القراءات، وما ينتج عنه من اختلاف وان الضبط اللغوي ساعد في بيان وترجيح المعنى الأول تشريعياً.

3- وقوله تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا) (المائدة/6)، قرأ بعض القراء: (فَاطَّهَرُوا) بالتشديد، وآخرون: (فَاطْهَرُوا) بالتخفيف (فاغتسلوا) تفسيراً لها، ويفهم من التشديد معنى المبالغة في التطهير، وهو ما استنبط منه حكم وجوب تعميم الجسد في الغسل، فالفرق الصوتي بين التشديد والتخفيف أحدث تفاوتاً في الاستنباط الفقهي بين المذاهب، وكان غياب النقط والشكل سبباً في نشوء هذا التعدد القرائي في الأصل، وبه ثبت الحكم الذي يؤكد التشديد.

4- وفي قوله تعالى: (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) (البقرة/196)، وقرئت (فما استيسر من الهدى) بتخفيف الهمز، فعندما أعجم القرآن وثبت على ما في المصحف اليوم تبين الحكم الشرعي الصحيح للآية بوجوب الهدى على الحاج، بخلاف القراءة الثانية والتي تدل على انه واجب مع الإمكان، والتي قال فيها القرطبي إن (أختلاف القراءة في (استيسر) أصل في قاعدة التيسير في المناسك، وأن الوجوب تابع للقدرة) (القرطبي، 1964م: 225/2).

5- وقوله تعالى: (وَلَا تُقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ) (البقرة/222)، تُقْرَأُ أيضاً (حَتَّى يَطْهَرْنَ) بتشديد الطاء والهاء وهذا يؤدي الى اختلاف الحكم التشريعي في هذا المسألة نتيجة اختلاف الضبط، فالقراءة الأولى تُفِيدُ انتهاء الحيض وانقطاعه فقط، أما الثانية فتُفِيدُ اشتراط الاغتسال بعد الحيض (حبش)، 1999م: 250)، وهو فرق تشريعي بين جواز الوطء بعد الطهر أو بعد الغسل، والرسم القرآني الخالي من الشكل كان يحتمل الوجهين، حتى استقر الضبط على التخفيف في القراءة الاولى والذي يوافق تفسير السنة المطهرة، فالمانع هو الحيض لا الاغتسال منه.





6- وفي الآية الكريمة من قوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) (المائدة/38)، لو كتبت بغير إعجام (كالسين والشين)، لاحتمل اللفظ وجوها أخرى قد تُفسد المعنى، مما يبرز أهمية الإعجام في ضمان دقة الحكم الشرعي المرتبط بعقوبة القطع، وقد حفظ ما قام به الامام علي (عليه السلام) ومن بعده هذا الرسم من أي لبسٍ تشريعي.

7- وفي قوله تعالى: (وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) (البقرة/196)، وقرأت (والعمرة) بالضم وعدم اعجام القرآن ادى الى هذا الاختلاف المؤدي الى الاختلاف في الحكم الشرعي فعلى القراءة الاولى بالفتح والتي هي المشهورة في المصحف الشريف يدل المعنى على اتمام العمرة بعد الدخول فيها وهذا لا يعني انها فرض بل ندب فتكون العمرة مستحبة ولكن بعد الدخول فيها يجب اتمامها، اما الثانية بالرفع على الابتداء انها فرض كالحج(ابن قدامة، 1969م: 220/3).

3.3. ثالثاً: التحليل التشريعي لاختلاف القراءات

ان الأختلاف في القراءات القرآنية قد أظهر ان بعض الوجوه القرآنية يُخفف من الحكم الشرعي، بينما يشدده وجه آخر فمثلاً: في قوله تعالى: (فَتَبَيَّنُوا) وقراءة (فَتَبَيَّنُوا) تدل الأولى على وجوب الفحص الظاهر، والثانية على التدقيق العميق، مما أثر في درجة الاحتياط في قبول الأخبار، خاصة في باب القضاء والجهاد.

ومن خلال إشراف الإمام (عليه السلام) المباشر على الإعجام للنص القرآني، قام بتحديد القراءة التي تحافظ على المقصد التشريعي والمراد الألهي بعلمه الذي ثبت له من مدينة علم رسول الله وكونه الوصي الحافظ للقرآن الكريم.

ان هذا الجهد المبارك أسهم في توحيد فهم الأحكام واستقرار المدارس الفقهية لاحقاً، فبعد ان تم ضبط النص لم يعد الاختلاف في القراءة له وجود او تأثير في جوهر الحكم، وان اختلاف الحكم سيكون من المجتهدين والفقهاء بحسب فهمهم واستدلالتهم بالنصوص الشرعية، وبذلك فقد نقل (عليه السلام) النص القرآني من مرحلة الاحتمال الى مرحلة القطع في الدلالة التشريعية، وهذا ما بينته نماذج الآيات التي ذكرناها والتي دلت على الأثر الذي تسبب به تأخر التنقيط والإعجام من نشوء اختلافات قرآنية ذات أثر تشريعي، وأن معالجة الإمام (عليه السلام) لهذه الظاهرة مثلت نقطة التحول في حفظ المعنى التشريعي للنص القرآني، وبتوحيد القراءة المعتبرة كما نزلت على قلب رسول الله (ص) وضبط الحروف والحركات عليها، ثبتت دلالات الأحكام، وانتقت امكانية التلاعب بها عبر وجوه لغوية محتملة.





النتائج:

- بعد استعراض تطور كتابة القرآن، ودور الامام علي (عليه السلام) في ضبط النص، وتحليل أثر اختلاف القراءات على الاحكام، يمكن تلخيص اهم النتائج التي توصلنا اليها من خلال هذا البحث:
- 1- ان تأخر الإعجام كان طبيعياً في البداية بسبب سلامة السليقة العربية واعتمادهم على الحفظ الشفهي، ولكنه أصبح لاحقاً مصداً لاحتمالات اختلاف القراءة.
 - 2- ان غياب الضبط الكتابي أثر مباشرة على الفهم التشريعي في بعض الآيات التي تتعدد وجوه قراءتها، حيث اختلف الحكم الفقهي تبعاً للقراءة.
 - 3- قام الامام علي (عليه السلام) بدور تأسيسي لحفظ النص القرآني، من خلال جمعه للقرآن الكريم، وثبیت القراءة كما انزلت، وتوجيه ارشاد ابي الاسود الدؤلي لوضع أصول التنقيط والإعجام، حماية لدلالات الأحكام الشرعية.
 - 4- ان الإعجام ليس مجرد اداة لغوية بل وسيلة أساسية ومهمة لضمان سلامة الحكم الشرعي، فهو يحفظ المعنى والقراءة الصحيحة، ويمنع الاختلاف غير المبرر في الفهم الفقهي.
 - 5- ان الأثر التشريعي لتأخر الإعجام أدى الى تأصيل قواعد علمية تنضبط تحتها مناهج الفقه والقراءات.

الخاتمة:

يخلص البحث إلى أنّ تأخّر إعجام القرآن حتى زمن الإمام عليّ (عليه السلام) لم يكن مجرد مسألة لغوية، بل كان له أثر تشريعي مباشر وواضح على فهم النصوص واستنباط الأحكام الشرعية. إذ اختلفت ببعض الأحكام الشرعية قبل الإعجام نتيجة عدم إعجام القرآن، وتعدد التأويلات نتجية ذلك، فالكلمة ممكن ان تقرأ باللحن او الخطأ بالحرف الصحيح وبالتالي تغير المعنى وهذا ما سعى الإمام (عليه السلام) للخلاص منه وتوحيد قراءة القرآن وفق القراءة الصحيحة التي حفظها عن رسول الله (ص).

وقد أظهرت الدراسة أنّ الإمام عليّ (عليه السلام) لم يكنف بحفظ القرآن، بل أسس منهجاً لضبط القراءة وفق ما انزلت على رسول الله (ص)، والألفاظ لضمان سلامة المعنى التشريعي.





إنَّ الجهود التي بذلها في هذا المجال تمثل نقطة تحوُّل تاريخية، ثبتت قراءة واحدة للقرآن الكريم بعد ما تعددت بعد وفاة الرسول (ص)، وليكون مرجعا ثابتا للأحكام الشرعية بعد امكانية اختلافها قبله نتيجة لتعدد القراءات.

وبذلك، يمكن القول إن العلاقة بين الرسم القرآني، والتشريع ليست علاقة عرضية، بل هي أصيلة وضرورية لضمان فهم صحيح للنصوص المقدسة، وتطبيق سليم للأحكام الشرعية عبر العصور.

المصادر

القران الكريم

- [1] ابن فارس، احمد. (1392هـ). مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط2
- [2] ابن قدامة.ابومحمد عبد الله.(1969م)، المغني. على مختصر أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله الخرقى، تح: طه الزيني، ومحمود عبد الوهاب فايد، وعبد القادر عطا، مكتبة القاهرة، ط1
- [3] ابن النديم. (1417هـ)، الفهرست، علق عليها: ابراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط2
- [4] الاربيلي. زبدة البيان، المكتبة مرتضوية لاحياء الاثار الجعفرية، طهران، ط1،
- [5] الانباري، ابو البركات كمال الدين.(1405هـ). نزهة الالباء في طبقات الابداء، تح: ابراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الاردن، ط3.
- [6] الجوهرى، ابو النصر اسماعيل، (1987) الصحاح، تح: أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، ط4
- [7] حبش، محمد.(1999م).القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والاحكام الشرعية. دار الفكر - دمشق، ط1
- [8] الحر العاملي، (1418هـ). الفصول المهمة في أصول الأئمة.تح: محمد بن محمد الحسين القائيني، ط1.
- [9] الحر العاملي.(1414). وسائل الشيعة، تح: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، ط2





- [10] الحكيم، محمد باقر (1426هـ). علوم القرآن. مجمع الفكر الاسلامي، شريعت- قم، ط7
- [11] الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب
- [12] خطب الامام علي. (1412هـ). نهج البلاغة. شرح: محمد عبده، ط1؟
- [13] الريشهري، المحمدي الشيخ محمد، ميزان الحكمة، دار الحديث، ايران، ط1
- [14] الريشهري، محمد، (1425) موسوعة الامام علي بن أبي طالب (ع) في الكتاب والسنة والتاريخ،
تح: مركز بحوث دار الحديث والسيد محمد الطباطبائي، ط2
- [15] الطبري، ابوجعفر محمد بن جرير. تفسير الطبري جامع البيان، تح: محمود محمد شاكر، مكة
المكرمة.
- [16] الطوسي، ابي جعفر محمد بن الحسن بن علي، تح: حسن الخراسان، الاستبصار، دار الكتب
الاسلامية
- [17] العطار، داود. موجز علوم القرآن، مؤسسة بقية الله لنشر العلوم الاسلامية، النجف الاشرف-
العراق
- [18] الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية،
بيروت
- [19] القرطبي، ابو عبد الله محمد بن أحمد. (1964م). الجامع لاحكام القرآن. تح: أحمد البردوني
وابراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2
- [20] المتقي الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين. (1405هـ)، كنز العمال في سنن
الاقوال والافعال، ضبط: بكري حياني، مؤسسة الرسالة، ط5.
- [21] المجلسي. محمد باقر (1403هـ) بحار الانوار. دار احياء التراث، بيروت، لبنان، ط3

